

تقرير حول

حلقة حوارية متخصصة

"التقنين بين الشريعة والقانون"

المنعقدة في ٢٦/٥/٢٠٠٧م

إعداد

الاتحاد النسائي البحريني

يونيو ٢٠٠٧م

١. الأهداف:-

١_١ الهدف العام:-

رفع مسودتين لقانون الأحوال الشخصية لتكون نواة لمقترح قانون يرفع للسلطة التشريعية.

١_٢ الهدف الخاص بالحلقة:-

التعرف على التداخلات بين الصياغة الشرعية والصياغة القانونية حول موضوع تقنين قانون الأحوال الشخصية.

٢. المدعوون والمشاركون:-^(١)

شخصيات دينية ونسائية من مثلوا مؤسسات المجتمع المدني، والمجلس التشريعي، وأساتذة ومختصين من المهتمين بموضوع تقنين أحكام الأسرة من داخل مملكة البحرين.

٣. الجهة الداعمة للحلقة الحوارية:- صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة UNIFEM و دار الحرية Freedom House

٤. مكان انعقاد الملتقى:- فندق الدبلوماسية - قاعة المحرق

٥. برنامج الحلقة الحوارية:-^(٢)

٣_١ جلسة الأولى تضمنت عرض ثلاثة أوراق.

٣_٢ الجلسة الثانية تضمنت مداخلات وحوارات.

٦. أوراق الحلقة الحوارية:-

٦_١ الورقة الأولى: الشيخ محسن العصفور/ قاضي محكمة الاستئناف العليا

"التقنين من وجهة نظر شرعية.. الحاجة إلى منظومة تشريعية متكاملة للقضاء الشرعي"

٦_٢ الورقة الثانية: الشيخ ياسر الحميد / "عمل اللجان المكلفة بإعداد قانون الأسرة البحريني"

٦_٣ الورقة الثالثة: المحامي سامي سيادي / "لماذا تقنين أحكام الأحوال الشخصية؟"

(١) أسماء المشاركين والمدعوين (الملحق الأول).

(٢) برنامج الحلقة الحوارية (الملحق الثاني).

الافساح:-

كلمة رئيسة الاتحاد:-^(٣)

اعتبرت أن إصدار القانون سيكون اللبنة الأولى لتأسيس قاعدة قانونية بدلاً من الاحتكام للآراء والتقديرات الفردية، في وجود عدد من الاشتراطات كوجود نظام قضائي من ذوي الاختصاص والكفاءة، وإصلاح محاكم التنفيذ، وتفعيل صندوق النفقة.. الخ. وختمت كلمتها بالتأكيد على "ضرورة فصل هذا الملف عن التجاذبات والمساومات السياسية"، وبطلب من شيوخ وعلماء الدين من الطائفتين ومن أعضاء وعضوات السلطة التشريعية "أن يولوا معاناة المرأة والأطفال وتفكك الأسر جل اهتمامهم".

الجلسة الأولى.. أوراق العمل: رئيسة الجلسة: أ. مريم الرويعي

الورقة الأولى: "التقنين من وجهة نظر شرعية، الحاجة إلى منظومة تشريعية متكاملة للقضاء الشرعي" الشيخ محسن العصفور/ قاضي محكمة الاستئناف العليا الشرعية الدائرة الجعفرية.

تناول في ورقته تقنين السماء وتقنين البشر، والفقهاء الإسلاميين ووفائهم بالتقنين، وشدد على ضرورة إيجاد منظومة تشريعية قضائية متكاملة، مشيراً إلى أن الدول العربية، باتت تعاني من تقليص حاكمية الإسلام على الحياة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، إذ أصبحت تسيطر عليها جمعيات ومنظمات إعلامية وعلمية وثقافية مناهضة لفكرة حاكمية الإسلام، حتى أصبح كل من يدعو لتحكيم الشريعة متحجراً وبدائياً.

وقال إذا كنا نريد الحل الأمثل والطرح الناجح لكل المشكلات العالقة من اعتماد فكرة المنظومة القضائية المتكاملة، لافتنا إلى أنها ستكون الرؤية الشاملة لعلاج جميع أوجه القصور وأسباب تردي المؤسسة القضائية الشرعية في الوقت الراهن، وأضاف أن الله أعلم بما يصلح شأن الإنسان، ويتوافق مع فطرته واحتياجاته من تشريعات وتكاليف وأحكام، مشيراً إلى أن أحكام الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية، متفوقة على جميع النظم والقوانين المعمول بها في الدول الغربية.

^(٣) كلمة رئيسة الاتحاد أ. مريم الرويعي (الملحق الثالث).

وذكر أنه ما يؤسف له أن النتيجة المرتقبة التي سيؤول إليها أمر قانون الأحوال الشخصية والذي يرجع إلى أنه لا توجد مقاييس ومعايير علمية فقهية في التدوين أو المدونين أو المنهجية التي ينبغي أن تصب في اختيار الأمثل والأصلح والأفضل، كما لا توجد رؤية واضحة لدى المعارضة أو عامة الناس بسبب انعدام الوعي والتثقيف المطلوب حول ما يجب اعتماده من المسائل والأحكام الشرعية.

وتطرق كذلك إلى المؤاخذات حول بعض دعوات التقنين، ومنها فرض ظاهرة استعلاء النظم الغربية على منزلة الشريعة الإسلامية في دائرة الصراع الحضاري، والترويج لمزاعم تفوق نظم التشريع الغربي المدني والقضائي، وفرض المحاكاة البغوائية لنظم وأحكام الأحوال الشخصية الغربية المعتمدة لدى الدول الغربية الكبرى، ومحاولة صياغة الأحكام الشرعية في الشريعة الإسلامية على هيئتها وشاكلتها وقرارها واعتبارها أنموذجاً.

وأشار إلى ثراء المدرسة الفقهية لفقهاء البحرين وامتلاك النص على الكثير من الضمانات الدستورية المتمثلة في ضمانات اختيار الشريك والاستقلال في قرار الاختيار، وضمانات حقوق المرأة المالية والأديبية والمعنوية والجزائية، وضمانات التسوية في تشريع الحقوق الشرعية والزوجية والواجبات والالتزامات، وضمانات الانفصال في حال تعذر استمرار الحياة الزوجية، وضمانات الوفاء بما استحقته المرأة من حقوق في ذمة الزوج، لافتاً إلى أن القضاء الشرعي يفتقد الهيكل الصحيح بسبب النقص في منظومة الهيكل الإداري الصحيح، والحاجة إلى مبنى مستقل للقضاء الشرعي عن المحاكم المدنية والجنائية، وضرورة إصلاح إجراءات التقاضي.

وتطرق إلى مؤاخذات عدة حول بعض دعوات التقنين العلنية التي تطرحها بعض الجهات ذات التوجهات العلمانية، ومنها فرض ظاهرة استعلاء النظم الغربية على الشريعة الإسلامية، والترويج لمزاعم تفوق نظم التشريع الغربي المدني والقضائي، فرض المحاكاة لنظم وأحكام الأحوال الشخصية الغربية. وأكد على افتقاد القضاء الشرعي للهيكل الصحيح، معتبراً أن الهيكل القضائي الشرعي الفعلي، مريب ومضطرب ويفتقد للكثير من الآليات والمرافق، داعياً إلى إعادة هيكليّة شاملة للنظام الإداري والأقسام التي تضم جميع مستلزمات القضاء الشرعي لمتابعة جزئيات موضوعات القضايا الشرعية واستكمال المحررات والإفادات والشهادات وتحرير الأحكام ومتابعة التنفيذ. وفي ورقته أكد الشيخ محسن العصفور، ضرورة وجود المنظومة التشريعية القضائية المتكاملة، مشيراً إلى أن مسودات التقنين المطروحة في البحرين لا تمثل حلاً حقيقياً.

الورقة الثانية: "عمل اللجنة المكلفة بإعداد قانون الأسرة البحريني" الشيخ ياسر الحميد / قاضي المحكمة الكبرى الشرعية.

استعرض وكيل المحكمة الكبرى الشرعية السنية الشيخ ياسر الحميد ورقة عمل بشأن "عمل اللجنة المكلفة بإعداد قانون الأسرة البحريني"، وقال إنه تم الاتفاق على أن يكون القانون مكوناً من فصلين، الأول يتناول أحكام الأسرة وفقاً للمذهب السني، وآخر وفقاً للمذهب الجعفري. وقد جاء القانون السني بـ ١٥٢ مادة، أما الثاني فتناول الفرقة الزوجية وآثارها، وأنواعها، ثم ختم القانون بذكر الأحكام الختامية ومادة تحفظ القانون من التغيير والتبديل والحذف دون الرجوع إلى أهل الاختصاص. أما القانون الجعفري فتناول بابين، الأول عن الزواج، والباب الثاني عن الطلاق والخلع، وقد ختم القانون بما ختم به القانون الشيعي.

وأضاف الحميد أن هناك مميزات للقانون السني تتمثل في أن القانون لم يلتزم مذهباً معيناً بل تخير القانون واللجنة القائمة عليه من الأقوال الفقهية المعمول بها وفقاً للدليل الشرعي وعملاً بالمقاصد السامية للشريعة، وأوضح الحميد أن "القانون، سيساهم في الحد من بعض التصرفات المجتمعية المؤثرة على استقرار الأسر، مثل زواج الصغيرات وزواج الأجنبي وتعدد الزوجات"، مشيراً إلى أنه "لابد من إعلان الزوجة إذا أراد زوجها أن يتزوج عليها إعلاناً لا علاقة له بموافقتها".

وأشار إلى أن "اللجنة المكلفة بوضع القانون، كانت تتكون من أهل الاختصاص الشرعي وأطراف التوجهات المنهجية بالمملكة، وقاموا بوضع المسودة بعد إعطائهم نسخة من قانون الأسرة "الوثيقة المسقطي" وتابع بعد إمعان النظر في الوثيقة المسقطية (القانون الخليجي الموحد) مضافاً إليها بعض الجهود السابقة وتقرير الشيخين، خلصت اللجنة إلى أنه لا بأس من اعتماد القانون الحالي كحجر أساس على أن تقوم اللجنة المكلفة بالحذف والزيادة والتعديل".

وقال الحميد إن "القانون الحالي، تعتره بعض الإشكاليات وأهمها، ركافة الصياغة القانونية، الاعتماد على العبارات القانونية البحتة وتجاوز التعبيرات الشرعية مما يجعله قريباً من التقنين المدني والجزائي".

وختم الحميد "تقرر أن تقوم اللجنة فعلاً ومن خلال القانون المعروض بالتغيير والحذف وكل ما يحقق إيجاد قانون أسري ذي طابع شرعي اجتهادي، يكون موافقاً للشريعة ومتطوراً مع الأعراف السائدة".

الورقة الثالثة: " لماذا تقنين أحكام الأحوال الشخصية " الأستاذ المحامي سامي سيادي.

بدأ بمقدمة تاريخية لمدونة الأحكام الشرعية المأخوذ من قانون حقوق العائلة العثماني الصادر في عام ١٩١٧. وأدخلت عليه العديد من التغييرات وفقاً للتطورات السياسية والاجتماعية حيث ارتأت الكثير من الدول الأخذ بمبدأ صياغة بعض أحكام الشريعة على شكل مواد قانونية لما لها من مردود إيجابي على الواقع العملي من حيث التأكد من سلامة تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية.

وأوضح سيادي أنه " لا يمكن الجزم بأن إصدار القانون سيضع حلولاً جذرية لمشكلات الأسرة والمتقاضين"، مشيراً إلى أنه "حالة تنظيمية لإيجاد قاعدة رصينة لحل بعض المشكلات المتأزمة في سلك القضاء". وأضاف سيادي أن "صدور القانون يجب أن يكون مواكباً لإصلاح القضاء ويعتمد أساساً على سياسة التعيين للأكفاء وأصحاب القدرات الفقهية العالية وخضوعهم لاختبارات ذات مستوى عالٍ"، موضحاً أن هدف التقنين ليس نقل الحق التشريعي من كتاب الله للمجلس الوضعي، بل توحيد الأداة التشريعية عند التعامل مع قضايا الأسرة، عبر تدوين وتنظيم الأحكام الشرعية المتناثرة".

ورأى سيادي أن " صياغة أحكام الشريعة الخاصة بالأسرة على شكل مواد قانونية، له فوائد عدة في الواقع العملي، أبرزها التأكد من سلامة تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية ورفد القضاء بمواد قانونية تغني عن البحث في أتون كتب الفقه".

وتابع قائلاً أن "الاطمئنان في أوساط المتعاطين مع القانون كالقضاة والمحامين والمتقاضين، حيث لن تكون يد القاضي مطلقة لقول ما يشاء، إضافة إلى أنها تسهم في حل جزء كبير من الإشكالات العديدة التي تتعرض لها الأسر".

وأضاف سيادي أن "من الفوائد أيضاً الأخذ بعين الاعتبار المتغيرات العصرية فيما يخص النفقة والعدل بين الزوجات ومستوى معيشة الأطفال"، داعياً في الوقت ذاته إلى "أهمية الحوار في حل الإشكاليات المتعلقة بالتقنين".

الجلسة الثانية.. مداخلات وحوارات: رئيسة الجلسة: فوزية مطر

- د. سبيكة النجار.. الأمين العام للجمعية البحرينية لحقوق الإنسان

إن شيوخ الدين يطرحون عموميات وهم غير دقيقين في الطرح إذ أنهم يهاجمون من يطالبون بالقانون ويتهمونهم بأنهم ضد الإسلام، مؤكدة أن الدين علماني في الأصل، لأننا إذا تعمقنا في العلم نرى جميع دلالاته وإثباتاته في القرآن، وطالبت بتوضيح معنى العلمانية لدى رجال الدين، وتساءلت ما إذا كانت النصوص و الاتفاقيات الدولية تتعارض مع تعاليم الدين الإسلامي؟

- د. أحمد العطاوي.. أستاذ مساعد- جامعة البحرين - قسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية

تساءل عن موقف الشيخ محسن العصفور من التقنين وخاصة أنه كان مؤيداً للقانون في البداية.

= الشيخ العصفور..

مصطلح العلمانية يعني إبعاد الدين عن الحياة العملية واقتصره على العباد وهو مفهوم عالمي، وهناك العديد من الاتفاقيات الدولية تتعارض مع الشريعة الإسلامية.

وفي رده على د. العطاوي قال: إن مسودة القانون التي طرحت مؤخراً كان الغرض منها مجرد سد فراغ مؤكداً أنه لم يعارض القانون إنما انتقد المسودة التي طرحت باسم القضاء الجعفري إذ أنها كانت غير ملزمة وركيكة وما ذكرته في الصحافة كان نقداً وليس معارضاً للقانون مطالباً بضرورة تشكيل لجنة لصياغة القانون بتعيين من الملك تضم ممثلين عن المذهبين ولا يشرف عليها المجلسان أو أي جهات معارضة أو مغرضة.

= الشيخ الحميد..

تساءل لماذا لا يكون القاضي متطوراً ومطلعاً على القوانين والاتفاقيات والمعاهدات الدولية ويأخذ ما يتناسب مع الشريعة ويترك ما يتعارض.

- سميرة رجب...عضو مجلس الشورى

انتقدت ورقة الشيخ العصفور كما ذكرت بعض جوانب التناقض فيها بقولها: " تكلم الشيخ محسن العصفور عما أعطاه الله للإنسان من نعم العقل والكلام والفهم والإدراك ولكنه تناسى ذكر أن الله خلق الإنسان من جنس البشر وليس الملائكة وأن النفس البشرية أمانة بالسوء وليس هناك معصوم من الخطأ حتى القاضي العالم بدينه والمتخصص بمهنته، لذلك وجب تحديد السلوك والقرار البشري ضمن قوانين

تحمي الإنسان من أخيه الإنسان فما بالك بموضوع المرأة الضعيفة الواقعة تحت سيطرة نفوذ العقلية الذكورية في مجتمعاتنا.

ونتساءل إن كان الفقه الإسلامي يعني الفهم فيما ترى لماذا هناك أكثر من شكل للأحكام الشرعية من قاضي لآخر أو من مذهب لآخر؟ وكل يفسر الشريعة والفقه حسب فهمه.. أليس هذا الجانب البشري أيضا سببا رئيسيا في تحديد أحكامنا بقوانين تحمي حقوق كل الفئات في مجتمعاتنا عوضاً عن التدحرج بين فهم قاضي وآخر.

وتابعت إن مؤاخذاتكم حول بعض دعوات التقنين وخصوصا فيما يخص قضايا الأسرة والمرأة وهي المؤاخذات التي ذكرتم بأنها نوع من الترويج لمزاعم وفرض المحاكاة البغائية لبعض الأحكام في الغرب، وخضوع هذه القوانين للمعالجات القانونية تحت مقصلة المراسيم والرغبات في المجالس التشريعية والأخذ برأي الأغلبية الذي يلغي الشريعة وحرمتها ونصيتها الإلزامية وصبغتها الإلهية، يا ترى كيف يتم إذن تنظيم شئون الدول والمجتمعات إن كانت لدينا كل هذه المؤاخذات وعدم الثقة في أنفسنا؟

وذكرتم أسباباً كثيرة لرفضكم لتقنين الأحوال الشخصية ونسبتم سبباً رئيسياً الذي نراه وهو أن هناك سبب سياسي رئيسي لدى الشارع الرافض لهذا القانون وحتى المطالبين بإصدار قانون لكل طائفة، كما ذكرتم من هذه الأسباب عدم وجود حوزات دينية في البحرين رغم وجود المعاهد والجامعات والكليات الشرعية والأكاديميين الإسلاميين في مجتمعتنا والمجتمعات التي حولنا.

وفي الجانب الآخر تذكر وتعزز بثناء المدرسة الفقهية لفقهاء البحرين مما يشير لتناقض في الطرح فبأي مجال يا ترى يمكن أن يظهر ثراء هذه المدرسة الفقهية البحرينية إن كنتم تعترضون على وضع هذا الفقه في نصوص متداولة يحتكم بها.

- حسن إسماعيل.. محامي

علق على وجهة نظر الشيخ محسن العصفور الخاصة بمطالبة البعض بوضع قانون الأسرة مع الأخذ بقوانين أجنبية حيث أكد أنه لا يوجد من يطالب بذلك والكل مقتنع بضرورة أن يستمد القانون من الشريعة الإسلامية، مؤكداً أن إصدار القانون من خلال البرلمان أمر حضاري واتفق مع الشيخ ياسر حين تطرق للمادة ٥٢ التي تقول إن لهذا القانون صفة قانون الدستور فلا يعدل إلا بالطريقة التي يعدل فيها الدستور.

وذكر أن أي قانون هو تعبير عن حاجة مجتمع ولا بد من وجود سلطة لإصدار القانون وتظل رغم ما تعانيه من نواقص هي المعنية بمناقشة القانون وإقراره والتصديق عليه، ليس هناك ما يمنع الملك من الرجوع إلى شيوخ الطائفتين قبل التصديق ليطمئن بأنه يتوافق مع أحكام المذهبيين.

- هدى المحمود...؟؟؟

ذكرت أن القانون الموحد الذي نصر عليه له أهمية للوحدة الوطنية مؤكدة الاختلافات بين المذهبين بسيطة وليست قطعية، وطالبت بضرورة معرفة الجوانب المتفق عليها وتلك المختلف عليها في وثيقة قانون الأسرة الأخير والذي نشر في الصحافة. كما أشارت إلى أن هناك حالة إغفال لتوضيح الجهات المختصة مثل الجمعيات النسائية والتي كان لها دور تاريخي في ملف الأحوال الشخصية كما تقدم. وتحدثت عن اللجنة التي تشكلت مسبقاً من قبل لجلالة الملك و تضمنت محاميات عضوات بلجنة الأحوال الشخصية، السبب في هذا هو الالتفات والتذكير (بفقه الواقع) والذي يجب أن ينظر له على نفس الدرجة من الأهمية نتيجة أن أحوال الناس متغيرة ومتبدلة وحاجاتهم كذلك وبالتالي تكييف بعض النصوص الفقهية في مجال المعاملات بما يتلاءم مع أحوال الناس في الوقت الحاضر ولا يتعدى على الفقه أو الدين.

كما طالبت بالتركيز على القضايا التفصيلية التي ذكرها الشيخ الحميد في مسودة القانون وناقشها بشكل موسع، واعتبرتها صلب ما يجب التعرف عليه من مواد للقانون من حيث التعديل أو الإضافة أو التنقيح، وطالبت بعقد ندوة يتم فيها طرح مسودة القانون السني والشيعي وإيجاد التقارب بينهما.

= الشيخ الحميد

قال في مداخلة له تعليقاً على المطالبة بوضع ضمانة دستورية لحماية قانون أحكام الأسرة "أعتقد أن النقاش بشأن موضوع قانون أحكام الأسرة يجب ألا يخرج عن 3 محاور هي: البواعث؛ وهي إما إيجابية أو سلبية للقانون، والإشكالات؛ بشأن المنهجية والموضوعية للقانون، والحماية؛ إن هذا الدين الإسلامي حماه الله تعالى بنفسه ولم تتغير الشريعة عبر الأزمنة، فهل يجوز أن نضع مادة دستورية بشرية لحماية شريعة رب العالمين؟ هذه المادة الدستورية ستحتاج عندها إلى حماية، ولن ينتهي الموضوع. وتساءل لماذا نخشى التبديل والتغيير داخل البرلمان؟ أعتقد أن الموضوع مختلف فالمطالبون به يريدون فتح ملف التعديل الدستوري لكي يضعوا فيه ما يريدون، وأن المعارضون على هذا القانون هم المتعصبون لمذهب معين".

= الشيخ العصفور

قال نحن نعيش في عصر الشفافية ولا يمكن لقانون شرعي يضعه أفراد بعيدون عن الشرع مشيراً إلى أن هناك قوانين وضعها الإنسان كقانون العقوبات فهو ليس به شيء من الشريعة وبه الكثير من الخروقات.

- د. هبة الجشي.. عضو مجلس الشورى

قالت الشيخة العصفور ليس ضد التقنين ولكن بالصورة التي يراها هو، رافضة عبارات الإساءة للأطراف الأخرى التي وردت على لسان العصفور مؤكدة أنه لا يوجد أحد يطالب بفصل القانون عن الشريعة بل إن القانون مستمد من الشريعة، مؤكدة أن أي قانون لن يمر إلا من خلال السلطين التشريعية وأعضائها بحرينيين مواطنين ومسلمين ويأخذون على عاتقهم مصلحة هذا الوطن وهو عليه قيود وليس مطلق اليد، وإذا لم يقبل سيظل الحكم مقترنا بالأحكام الفردية القضائية وستظل مشاكل المرأة والأسرة مستمرة.

وأعربت عن عدم قبولها بانتقاص قدرة السلطة التشريعية، وتساءلت من قال إن الجمعيات النسائية تشكك في أحكام الشريعة؟ كما شددت على أهمية معرفة الثغرات في المسودة المقترحة من أجل مناقشتها، وقالت: "نرجو ألا يتم التعامل مع المطالبين بتطبيق هذا القانون وكأنهم غير مسلمين"، وأتمت مداخلتها بطلب قانون موحد يحتفظ بخصوصية المذهبين.

- الشيخ عبد الرحمن عبد السلام.. عضو مجلس الشورى

أعتقد أن من الواجب إظهار القضية إعلامياً، وقال نحن نفتقر لوجود إحصاءات تحدد حجم المشكلة، حتى نوصلها إلى العلماء ليجلسوا للتداول بشكل جاد بشأن الموضوع من أجل الخروج بحل، وقال إن القضاة وخاصة رجال الدين الخارجين عن دائرة النقاش في موضوع أحكام الأسرة لا يعطون الأمر حقه فهم لا يشعرون بالمعاناة التي تعانيها المرأة لذا لا يجدون ضرورة لقانون التقنين.

وذكر أن القضاء الشرعي عانى من قصور سواء في طريقة تعيين القضاة ومستواهم والإجراءات المتبعة في المحاكم، وقال بحسب دراستي اعرف أن تدوين الفقه توقف منذ سنين طويلة ولا يزال القاضي يلجأ إلى هذا الفقه ويبحث في الملفات والأوراق ليصل إلى حكم، والأمر أن يستخلص القاضي الحكم من مما هو مدون وقد يستسهل الحكم فيضّر الأشخاص.

وأضاف أنه بعد أن تم طرح القانون في الصحافة بدت معارضة قوية وخاصة من الطرف الجعفري وطالبوا بضممان لحفظ هذا القانون وهناك اعتراض من الطرفين لذا يجب أن يشبع القانون نقاشاً من قبل الكثير من العلماء كما أن القانون فيه ٤١ مادة فرق بين السنة والشريعة.

- شهزلان خميس.. محامية

اتفقت مع الدكتورة هبة والشيخ عبدالسلام مؤكدة أن الدولة الأفلاطونية التي يطالب بها الشيخ محسن غير موجودة، وأن هناك معضلة حقيقية تعاني منها محاكم الشرع تصل إلى حد انتهاك الحلال والحرام وهناك أدلة كثيرة، كما أن المعضلة في المؤسسة القضائية بشكل عام وعلينا كمجتمع أن ننظم أنفسنا.

وطالبت بقانون لتنظيم أحوال الأسرة وخاصة أن هناك انتهاكات على مستوى الأسري داعية إلى تطوير المؤسسة الشرعية وتدريب القضاة.

- الشيخ كامل الهاشمي..

قال إنه من غير المعقول بعد سبع سنوات من العمر الإصلاحي أن لا تحل هذه القضية البسيطة، وتساءل إلى أين نذهب؟ نحن مجتمعات لم تحسم خياراتها لا لأجل الإسلام ولا العلمانية ولا من أجل الإسلام السني ولا الشيعي ولا المتطرف السني ولا المتطرف الشيعي!!
مؤكداً بأن الدولة لو أرادت أن تحسم الأمر لحسمته فهي من وضعت الدستور، وطالب المرأة بتحديد دورها وعدم السماح لأي شخص باستغلال الأمر.

= الشيخ العصفور

قال إن البحرين تفتقد العنصر النسائي في القضاء الشرعي.

= الشيخ الحميد

قال رداً على كلام الشيخ عبد السلام هل يتوقع أهل السنة أن يوجد قانون يدعو إليه كل رجال الدين وهناك في البلد أكثر من ٣٠٠ شخص وأن يوافق على القانون كل شيوخ الدين في البلد.
ورداً على الأخت شهزلان قال إن الكثير من الشعارات تلفق على قضاة الشرع ومعظم ما يقال عنهم غير حقيقي موضحاً بأنه حين كان خارج الإطار كان ناقماً عليهم وحين دخل بينهم وجد أن ما يقال غير حقيقي، لا أحد ينتقد القضاء الجزائي رغم تطويل القضية إنما ينتقد الشرعي مؤكداً أن القضاة حاصلون على درجات علمية عالية مطالباً بأن يتلقى المحامون دورات متخصصة في المرافعة.

= المحامي سيادي

أكد على أن هناك حاجة مجتمعية ملحة لقانون الأحوال الشخصية، وعارض مسألة الضمان الدستوري وقال: "لا وجود لها أساساً في تقنيات الدول العربية والإسلامية وبعضها دول أكثر تمسكاً من الشريعة".

واستنكر من الذين ينظرون إلى المطالبة بالأحكام وكأنها مواجهة وتعدي على الشريعة، ومواجهة بين الرجل والمرأة، وبين الأمة الإسلامية وغيرها من الأمم الأخرى، وقال إذا كانت المسودة بها ثغرات فهذا لا يعني أن نلغي تقنين القانون.

- أفنان الزباني؟؟؟

ذكرت بأن "القانون مطلب للأسرة لماذا التعصب إذا كانت المسودة بما ثغرات لماذا نرفضها إنما نقوم بتعديلها ولا يمكن تحميل الدولة المسؤولية"، وقالت بأن الإشكالية الحالية هي في مصداقية اللجان التي تشكلت لصوغ المسودات، وتساءلت ما هي الخطوة القادمة؟ ولماذا لا يقدم شيوخ الدين الحل باختيار أشخاص متفق عليهم لصياغة القانون لنبداً في الخطوة التالية بدلا من المراوحة في المكان ذاته؟ وطالبت بخطوات فورية في إصلاح القضاء.

- الشيخ د. ناجي العربي...؟؟؟

تساءل هل يرى (يعني الشيخ الحميد) أن صياغة القانون السني قوية وخالية من الركاكة؟ إن صياغة القانون السني ضعيفة وركيكة، وفيه مواد تناقض الأخرى، وفيه اختيارات فقهية خارجة عن المذاهب الأربعة، كما أكد على أهمية الضمانات رداً على كلام الشيخ الحميد وقال: "قضية الضمانات التي تم الحديث عنها ضرورية، أما القول بأن المجتمع هو الذي يحمي القانون فهو غير صحيح، فتوابت الدين تنتهك كل يوم في مجتمعنا من دون حسيب أو رقيب".

نريد أن تبين اللجنة التي وضعت مسودة قانون الأسرة الآلية التي وضعت عليها المسودة متسائلاً إذا ما كانت السرعة قد أثرت على اللجنة مئثنا للجنة جهودها رغم انتقاده لها، وتساءل أيضاً عن أسباب استبعاد كل قضاة المالكية والمنتمين للمذهب، وذكر بأنه كان يمكن للجنة عرض المسودة على لجنة أخرى لمعرفة رؤاها حول المسودة فيتحقق لهم السبق في تقديم القانون وكذلك الاستفادة من آراء المختصين.

- عفاف الجمري.. عضو جمعية الوفاق الوطني الإسلامية

قالت: "أعتقد أن القول بأن منشأ المعارضة مذهبي اتهام صريح، ولا بد أن ندرك أن للواقع السياسي إسقاطات على مختلف محاور الحياة، وأما القول بأن المطالبة بالضمانة لفتح ملف التعديلات الدستورية فهو اتهام آخر على رغم أننا لا ننكر أنه أحد الدوافع".

وأضافت «أنا أؤيد التقنين بشدة وأقف مع إشراك مؤسسات المجتمع المدني في صياغته، لكنني أقول إن الحكومة لا تبدو إيجابية في هذا الملف، فهي عندما أرادت الإصلاح جلست مع رموز المعارضة، ولو كانت الحكومة جادة الآن، فلماذا لا تجلس مع رموز المعارضة لصالح التقنين، هناك مشكلة سياسية بين الطرفين لها إسقاطات، وتساءلت لماذا لا تتخلى الحكومة عن العقلية الفوقية وتبدأ في الحوار مع معارضي هذه القضية؟

- د. عبد العزيز أبل... عضو مجلس النواب

قال: " المشكلة أن القانون لا يؤسس لحالة إجماع، ولو تحدثنا عن آليات التشريع فلن يصدر تشريع لو لم يصدر إجماع وطني محصله اجماعات جزئية، ومن الواضح أنه ليس هناك إجماع على المضمون في المذهبين السني أو الجعفري معاً على الموضوع. وتابع.. إن عدم وجود حال من الإجماع لن ييسر للحكومة أن تقدم هذا القانون للمجلس المنتخب، فهو بحاجة إلى إجماع داخل المجلس المنتخب والمعين وخارجهما أولاً. واقترح أن يقوم الاتحاد النسائي مثلاً بمحاولة خلق هذا النوع من الإجماع بين الأطراف للوصول إلى الحد الأدنى المقبول أولاً، كأسلوب للوصول إلى مراحل متقدمة من الإجماع.

- أحمد بجيت...؟؟؟

ذكر بأن هناك صعوبة في إيجاد قانون موحد، ولكن بالإمكان إيجاد قواسم مشتركة بين الدائرتين وترك الخصوصية إلى أصحابها.

- د. منى غزالة...؟؟

تمنت أن يتم تحديد تاريخ لصدور القانون.

- منى عباس... عضو بجمعية فمضة فتاة البحرين

أوضحت أن الموضوع بلغ مداه من ناحية التسطيح والتبسيط مؤكدة أن القانون أخضع للتسييس، وأن الموضوع لا يختصر بتقديم معلومات فقط لتحفيز القضاة الشرعيين ولا يمكن اختصاره الاكتفاء بالقول بأننا لدينا الرغبة على المستوى الرسمي، فهناك تضارب في مواقف رجال الدين، وقالت بأن البلد تمر بأزمة سياسية حيث كل طرف متشدد لموقفه ولا يقدم تنازلاً.

- راشد مال الله السبت...؟؟؟

قال نحن لسنا طائفيين وإنما نحن مسلمين وما يجمعنا الكثير وانتقد وجود مسودتين مبررا ذلك بقول أنه طالما أن هناك توافق بما يقارب 95% فلماذا يكون هناك قانونين؟ فما علينا إلا أن نتحاور بشأن 5% .

- مريم نصر الله...؟؟؟

طالبت بأن يكون هناك بند خاص بالمرأة المعاقة في القانون، لما تعاني من الأمرين.

- هناء المحروس.. صحفية بجريدة أخبار الخليج

طالبت بتشكيل لجنة من قبل الملك وتضم علماء الدين من الطائفتين، والجمعيات النسائية، والمحامين وأن يأخذ آلياته الدستورية لإقراره، لأن المآسي الموجودة في المحاكم كثيرة، وذكرت بعض النماذج والقصص التي تتعرض لها المرأة وما يدور في المحاكم.

- د. وجيهة البحارنة... رئيسة جمعية البحرين النسائية

نرى من خلال الطرح بأن هناك تركيز على المرأة فقط، وكأن المرأة هي المطالبة بهذه الحقوق والتي يجب أن تصارع من أجل انتزاعها من الرجل، وقد غاب عن ذهننا بأن العلاقات المجتمعية مترابطة، وأن ضياع حق أي طرف من الأطراف إنما له تأثير على الطرف الآخر، لذا فإن غياب قانون الأحوال الشخصية له انعكاسات سلبية على الأسرة بأكملها ومن ثم على المجتمع بأسره.

وتساءلت لماذا يتم إشراك المرأة في القضايا السياسية؟؟ وفي قانون الأحوال الشخصية تقف لوحدها!! وردا على ورقة العصفور قالت: لماذا لا نحكي الأطروحات الغربية هل كل ما ورد فيها سيء؟؟، ألم تأتي بما فيه خير وصلاح لمواطنيها، لذا علينا أن نخرج من الدائرة المفرغة وأن ننظر للمرأة بأنها صاحبة رسالة إلهية ولها دور مجتمعي تنموي، وبهذه الطريقة يكون الرجل المنتقص لحقها واقعا هو معطل لدورها الإلهي الرباني في هذا الكون.

- فاطمة فيروز ..

طرح الأستاذ المحامي سامي سيادي تساؤلا في ورقته " لماذا التقنين؟ " وسأطرح تساؤلا آخر: لماذا التأخير في إصدار قانون أحكام الأسرة؟، وقالت للإجابة على هذا التساؤل نحتاج إلى الإجابة بكل صدق على أسئلة فرعية منها: هل نحن بحاجة إلى مرسوم ملكي لإقرار القانون؟، أم تكوين لجنة منتخبة شعبيا تضم علماء دين وقضاة وقانونيين لكي تؤكد على مبدأ أن الشعب مصدر السلطات، من أجل الخروج من مشكلة الاجتماع الكلي على التوافق بين جميع الأطراف. وختمت بأننا لا بد أن نخرج من هذه الجلسة الحوارية بتوصية فاعلة ملزمة على الجهات التشريعية لإنهاء معضلة قانون الأحكام الأسرية.

٧. التوصيات:-^(٤)

خرجت الحلقة الحوارية بتكليف الاتحاد النسائيّ البحرينيّ بإعداد مسودة تحوي القواسم المشتركة والنقاط المتفق عليها وتتلاقى أوجه الخلاف بين مختلف الأطراف. وبعده من التوصيات منها ضرورة تحديد تاريخ لإصدار قانون الأحكام الأسرية، ووضع خطة إستراتيجية للتوعية المجتمعية بشأن أهمية تقنين أحكام الأسرة، ونشر مراكز التوفيق الأسريّ، وتفعيل الحوار الحضاري بين الأطراف المختلفة في وجهات النظر بشأن أحكام الأسرة، إعادة تأهيل القضاة في المحاكم الشرعية بالنسبة إلى قوانين أحكام الأسرة، وأخيراً إيجاد جهاز قضائيّ منتخب يقوم بدراسة المسودات والإسراع في إصدار قانون الأحكام الأسرية.

٨. تقييم الحلقة الحوارية:-^(٥)

- أ. استمارة تقييم الحلقة الحوارية.
- ب. نتائج تقييم الحلقة الحوارية.

٩. التغطية الإعلامية:-^(٦)

^(٤) توصيات الحلقة الحوارية (الملحق الرابع).
^(٥) استمارة التقييم ونتائج التقييم (الملحق الخامس).
^(٦) تغطية جرائد مملكة البحرين (الملحق السادس).